

الجريدة الرسمية

٤٥٧١

الجريدة الرسمية - قسم الاعلانات - العدد ٣٠ - ٢٠١٨/٧/٥

تسديد الرسوم البلدية المتوجبة عليهم خلال مهلة شهرين من تاريخ الاعلان في الجريدة الرسمية.

ثانياً: عملاً بنص المادة ١٠٩ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، تفرض غرامة تأخير وقدرها ٢٪ (اثنان بالمائة) عن كل شهر تأخير عن المبالغ التي لا تسدد خلال المهلة المبينة في البند الاول اعلاه، ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

ثالثاً: يعتبر هذا الاعلان بمثابة اذار شخصي قاطع لمرور الزمن لكل مكلف متخلف عن تسديد جميع المستحقات والمتأخرات المتوجبة للبلدية عن السنين السابقة وتطبق احكام المواد ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٩ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠ بحق المتخلفين.

في ٢٠١٨/٠٧/٥
رئيس بلدية خربة قنفار
طوني الياس شديد

١٥١٤

رقم التسجيل: ١٤٥٩/ص

إعلان عن وضع جداول التكاليف الأساسية

قيد التحصيل

يعلن رئيس بلدية مشغرة عن وضع جداول التكاليف الأساسية لكافة الرسوم البلدية عن عام ٢٠١٨ وما قبل، قيد التحصيل عملاً بنص المادة ١٠٤ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠ ويلفت النظر الى ما يلي:
اولاً: عملاً بنص المادة ١٠٦ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، على المكلفين المبادرة فوراً الى تسديد الرسوم البلدية المتوجبة عليهم خلال مهلة شهرين من تاريخ الاعلان في الجريدة الرسمية.

ثانياً: عملاً بنص المادة ١٠٩ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، تفرض غرامة تأخير وقدرها ٢٪ (اثنان بالمائة) عن كل شهر تأخير عن المبالغ التي لا تسدد خلال المهلة المبينة في البند الاول اعلاه، ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

ثالثاً: يعتبر هذا الإعلان بمثابة إنذار شخصي لكل مكلف وقاطعاً لمرور الزمن عن جميع المستحقات.

مشغرة في ٢٠١٨/٨/٢٥
رئيس بلدية مشغرة
المحامي جورج الدبس

١٥٣١

أن يعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

رحلة في ٢٠١٨/٦/٢٥

رئيس بلدية

رحلة - معلقة وتعنايل

المهندس أسعد زغيب

١٤٧٩

عدد: ٢٠١٨/٨٥٨

إعلان عن وضع جداول التكاليف الأساسية

قيد التحصيل

يعلن رئيس بلدية النبي أيلاً عن وضع جداول التكاليف الأساسية لكافة الرسوم البلدية عن العام: ٢٠١٨ قيد التحصيل عملاً بنص المادة ١٠٤ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠ ويلفت النظر الى ما يلي:

اولاً: عملاً بنص المادة ١٠٦ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، على المكلفين المبادرة فوراً الى تسديد الرسوم البلدية المتوجبة عليهم خلال مهلة شهرين من تاريخ الاعلان في الجريدة الرسمية.

ثانياً: عملاً بنص المادة ١٠٩ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، تفرض غرامة تأخير وقدرها ٢٪ (اثنان بالمائة) عن كل شهر تأخير عن المبالغ التي لا تسدد خلال المهلة المبينة في البند الاول اعلاه، ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً.

النبي أيلاً في ٢٠١٨/٠٦/٢٢

رئيس بلدية النبي أيلاً

محمود محمد محسن أمين السيد

١٤٨٨

عدد: ٢٠١٨/٢٩١

إعلان عن وضع جداول التكاليف الأساسية

قيد التحصيل

يعلن رئيس بلدية خربة قنفار عن وضع جداول التكاليف الأساسية لكافة الرسوم البلدية عن عام ٢٠١٨ قيد التحصيل عملاً بنص المادة ١٠٤ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠ ويلفت النظر الى ما يلي:

اولاً: عملاً بنص المادة ١٠٦ من قانون الرسوم البلدية رقم ٨٨/٦٠، على المكلفين المبادرة فوراً الى